

Distr.: General  
9 June 2012  
Arabic  
Original: Spanish

## الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان  
الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته  
الثالثة والستين (٣٠ نيسان/أبريل - ٤ أيار/مايو ٢٠١٢)

رقم ٢٠١٢/١٣ (كوبا)

بلاغ موجه إلى الحكومة في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١١

بشأن: السيد خوسيه دانييل فيرير غارثيا

تاريخ الرد الوارد من الحكومة: ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢

وقّعت الدولة على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لكنها ليست طرفاً فيه.

١- أنشئ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بموجب القرار ٤٢/١٩٩١ الصادر عن لجنة حقوق الإنسان سابقاً. ووضّحت ولاية الفريق العامل ومُددت في قرار اللجنة ٥٠/١٩٩٧. وأقرّ مجلس حقوق الإنسان هذه الولاية في مقرره ١٠٢/٢٠٠٦ ومدّدها لثلاث سنوات أخرى بموجب قرار المجلس ١٨/١٥ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠. وقد أحال الفريق العامل البلاغ المذكور إلى الحكومة، وفقاً لأساليب عمله.

٢- ويرى الفريق العامل أن الحرمان من الحرية إجراء تعسفي في الحالات التالية:

(أ) إذا اتضحت استحالة الاحتجاج بأي أساس قانوني لتبرير الحرمان من الحرية (مثل إبقاء الشخص رهن الاحتجاز بعد قضاء مدة عقوبته أو رغم صدور قانون عفو ينطبق عليه) (الفئة الأولى)؛

(ب) إذا كان الحرمان من الحرية ناجماً عن ممارسة الحقوق أو الحريات التي تضمنها المواد ٧ و ١٣ و ١٤ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمواد ١٢ و ١٨ و ١٩ و ٢١ و ٢٢ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في حالة الدول الأطراف في العهد (الفئة الثانية)؛

(ج) إذا كان عدم التقيد كلياً أو جزئياً بالقواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة، وهي القواعد المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الصكوك الدولية ذات الصلة التي قبلتها الدول المعنية، من الخطورة بحيث يضيف على الحرمان من الحرية طابعاً تعسفياً (الفئة الثالثة)؛

(د) إذا تعرض ملتمسو اللجوء أو المهاجرون أو اللاجئون للاحتجاز الإداري لمدة طويلة دون إمكانية مراجعة أو تظلم إداريين أو قضائيين (الفئة الرابعة)؛

(هـ) إذا شكل الحرمان من الحرية انتهاكاً للقانون الدولي بسبب التمييز على أساس المولد؛ أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي؛ أو اللغة؛ أو الدين؛ أو الوضع الاقتصادي؛ أو الرأي السياسي أو غيره؛ أو نوع الجنس؛ أو الميل الجنسي؛ أو الإعاقة أو أي وضع آخر، على نحو يهدف إلى تجاهل المساواة في حقوق الإنسان أو قد يؤدي إلى ذلك (الفئة الخامسة).

## المعلومات الواردة

### البلاغ الوارد من المصدر

٣- أُلقي القبض على السيد خوسيه دانييل فيرير غارثيا، المنسّق العام للمنظمة المدعوة 'الاتحاد الوطني الكوبي'، في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢ في حوالي الساعة السادسة مساءً في لاهافانا من جانب أفراد من الشرطة. ولم تعترف السلطات بإلقاء القبض عليه.

٤- ووفقاً لما أفاد به المصدر، أُلقي القبض على السيد فيرير غارثيا بسبب أنشطة المعارضة التي يباشرها في محافظة أوريينتيه.

٥- ويذكر المصدر بأن السيد فيرير غارثيا كان أحد المعارضين السياسيين الذين أُلقي القبض عليهم في آذار/مارس ٢٠٠٣. وقد حُكم عليه بالسّجن لخمسة وعشرين عاماً بتهمة تهديد الاستقلال الوطني والاقتصاد الكوبي. وعُرض عليه الإفراج عنه بشرط قبول الإقامة في بلد أوروبي، لكنه أبى أن يقبل ذلك، موضحاً أن يؤثر السجن على المنفى. ومع ذلك، فقد أُفرج عن السيد فيرير غارثيا في عام ٢٠١١. وعقب الإفراج عنه، أسّس منظمة الاتحاد الوطني الكوبي، وقام بتنظيم العديد من المظاهرات السياسية في بلديات باراكوا، وكوبريه، وغواتانامو، وأولغين، وفي عاصمة محافظة أوريينتيه. كما أعلن الإضراب عن الطعام في بعض الأحيان.

٦- وعقب إلقاء القبض عليه، نُقل إلى وحدة العمليات في كاماغوي، ومنها إلى وحدة بيرسائيس دي سانتياغو دي كوبا، حيث لا يزال محتجزاً.

٧- ويشكل احتجاز السيد فيرير غارثيا، وفقاً للمصدر، انتهاكاً لحقه في الحرية الشخصية وفي ألا يُحتجز تعسفاً؛ وحقه في الأمان على شخصه؛ وفي حرية التفكير والرأي والتعبير؛ وفي حرية تكوين الجمعيات؛ وحقه في حرية التنقل داخل إقليم بلاده؛ وحقه في المشاركة في الحياة السياسية.

٨- وينتهي المصدر إلى أن احتجاز السيد فيرير غارثيا تعسفي.

#### الرد الوارد من الحكومة

٩- قدمت الحكومة في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢ ردها على البلاغ الذي أحاله إليها الفريق العامل، ويعرب الفريق عن شكره لها على سرعة استجابتها. وتوضح الحكومة في ردها أن الادعاءات المقدمة من مصدر البلاغ كاذبة جملة وتفصيلاً. وتضيف أن الشخص المعني بالتظلم المقدم قد ارتكب عشية زيارة البابا بينيديكت السادس عشر إلى كوبا أفعالاً استفزازية صريحة تزدرى النظام الدستوري الذي اتخذه الشعب الكوبي لنفسه وتعدّى عليه، متبعاً ومنفذاً تعليمات عملاء من الأجهزة الخاصة التابعة للولايات المتحدة الأمريكية ومن المافيا المناوئة لكوبا في ميامي، وتمويل منهما.

١٠- وتضيف الحكومة أنه لم يُلقَ القبض على السيد فيرير غارثيا في التاريخ المشار إليه، "وأنه لا يوجد رهن الاحتجاز في اليوم الذي أكتب فيه هذا الإخطار".

١١- وعلاوة على ذلك، تذهب الحكومة إلى أن فيرير غارثيا مواطن ذو سلوك اجتماعي مشين، ويشمل ذلك ارتكابه أعمال عنف ضد النساء، وله تاريخ طويل في العمل لحساب أعداء كوباء، وكان ذلك سبب توقيع العقوبة عليه في عام ٢٠٠٣. وتؤكد أن فيرير غارثيا "ليس مدافعاً عن حقوق الإنسان" وأنه "يدأب على تنفيذ سياسة تغيير النظام التي تهدف الولايات المتحدة الأمريكية إلى فرضها على كوبا، في انتهاك صارخ لحق الشعب الكوبي في تقرير المصير".

#### تعليقات المصدر

١٢- يوضح المصدر في رده المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢ على المعلومات المقدمة من الحكومة أن السيد فيرير غارثيا قد أُلقي القبض عليه في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢ لمنعه من المشاركة في المظاهرات السلمية التي كان من المقرر تنظيمها تخليداً للذكرى السنوية الثانية لوفاة السيد أورلاندو ثاباتا تامايو. وقد وُضع رهن الحبس الانفرادي دون أن تُوجه إليه أي تهمة. ثم أُفرج عنه في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢، أي بعد ثلاثة أيام من تاريخ إلقاء القبض عليه، وهو ما يؤكد تأكيد الحكومة أنه لم يكن محتجزاً في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢، تاريخ الرد الوارد من الحكومة.

١٣ - إلا أن المصدر يضيف أنه عقب الإفراج عن فيرير غارثيا، أُلقي القبض عليه مرة أخرى في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢، وأنه رهن الاحتجاز حتى تاريخ كتابة هذا الرد في مركز الاحتجاز التابع لجهاز أمن الدولة في سانتياغو دي كوبا.

#### المسائل والإجراءات المعروضة على الفريق العامل

١٤ - يعمد الفريق العامل، وفقاً للفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ١٧ من أساليب عمله، إلى حفظ الحالات المعروضة عليه متى أُفرج عن الشخص المعني.

١٥ - بيد أنه لا يمكن للفريق العامل أن يتجاهل أن الشخص المتضرر قد أُلقي القبض عليه مجدداً بتهمة ارتكاب أفعال مختلفة عن سابقتها، وإن كانت مشابهة، ويتعين عليه أن يطلب إلى الحكومة معلومات جديدة عن ادعاء واقعة إلقاء القبض عليه الجديدة.

#### القرار

١٦ - بالنظر إلى ما تقدّم، يعمد الفريق العامل إلى ما يلي:

(أ) يقرر، بموجب الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ١٧ من أساليب عمله، حفظ حالة احتجاز السيد خوسيه دانييل فيرير غارثيا، ذلك أنه قد أُفرج عنه بعد ثلاثة أيام من حرمانه من الحرية؛

(ب) يقرر أن يبعث إلى الحكومة برسالة جديدة تتضمن الادعاءات الجديدة الواردة بشأن وجود الشخص نفسه حالياً رهن الاحتجاز، الذي يُفترض أنه قد نُفذ من جانب موظفين تابعين للدولة في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

[اعتمد في ٤ أيار/مايو ٢٠١٢]